



مؤسسة عمومية ذات طابع علمي وثقافي ومهني

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

شخص معنوي ذو طابع خاص

رقم:

رقم:

اتفاقية بين كل من:

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية و المؤسسة الجامعية والمتمثلة في

جامعة وهران 2 محمد بن احمد

متعلقة بـ:

**مركز تطوير المقاولاتية**

**بجامعة**

**وهران 2 محمد بن احمد**

## تحديد الأطراف:

أبرمت هذه الاتفاقية بين:

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، شخص معنوي ذو طابع خاص، والممثلة من طرف السيد محلة الهواري مكلف بتسيير الوكالة الولائية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية وهران، والمتخذة من مقر الوكالة الولائية الكائن بـ 02 شارع أغادير وهران موطنها لها، والمسماة أسفله "الوكالة الولائية وهران من جهة".  
و جامعة وهران 2 محمد بن احمد، مؤسسة عمومية ذات طابع علمي وثقافي ومهني، والممثلة من طرف السيد احمد شعلال، مدير جامعة وهران 2 محمد بن احمد، الكائن مقرها بالمجمع الجامعي عبد المالك مرتاض بلقايد، بئر الجير ولاية وهران، والمسماة أسفله بجامعة وهران 2 محمد بن احمد من جهة أخرى.

وبعد الإطلاع على:

- المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وتحديد قانونها الأساسي، المعدل والمتمم؛
- المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يونيو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي و التكنولوجيا وتنظيمها وسيورها، المتمم؛
- المرسوم التنفيذي رقم 14-261 المؤرخ في 22 سبتمبر عام 2014 الموافق ل 27 ذي القعدة سنة 1435 المتضمن إنشاء جامعة وهران 2 محمد بن احمد
- المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شوال عام 1445 الموافق 25 إبريل سنة 2024، يتضمن تعيين السيد بلال عشاشة مديرا عاما للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؛
- المرسوم الرئاسي المؤرخ في 17 ماي عام 2023 الموافق 27 شوال سنة 1444، المتضمن تعيين السيد احمد شعلال مدير بجامعة وهران 2 محمد بن احمد
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09/09 عام 2024 الموافق 30 صفر سنة 1446، المتضمن انشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "مراكز تطوير المقاولاتية"؛
- القرار الوزاري المؤرخ في 29 رجب عام 1444 الموافق 20 فبراير سنة 2023، الصادر عن وزير اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة، الذي يحدد تنظيم وسير لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع الاستثمارية المحدثة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وكذا كفاءات معالجة ومضمون الملفات المتعلقة بهذه المشاريع؛
- القرار الوزاري رقم 36 مؤرخ في 09 شعبان عام 1444 الموافق 01 مارس سنة 2023، الصادر عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والمتضمن انشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار والمقاولاتية الجامعية؛
- القرار الوزاري المؤرخ في 28 ذي الحجة 1432 الموافق لـ 24 نوفمبر 2011 و المتضمن التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؛
- المقرر رقم 893 المؤرخ في 12 سبتمبر عام 2024 الموافق ل 09 ربيع الأول لسنة 1446، عن المدير العام للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، المتضمن تفويض السيد محلة الهواري بإعتباره مكلف بتسيير الوكالة الولائية لدعم وتنمية المقاولاتية بولاية وهران

- الاتفاقية المبرمة بين كل من المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية المؤرخة في 08 سبتمبر 2024 لا سيما المادة الخامسة منها:

تم الاتفاق على ما يلي:

### المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تطبيقاً لأحكام المادة الخامسة من الاتفاقية المبرمة بين كل من المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، المذكورة أعلاه، تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الإطار العام للشراكة بين جامعة وهران 2 محمد بن احمد والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بولاية وهران، لا سيما كفاءات تنظيم وتوجيه واستغلال طاقة الطلبة الجامعيين وخريجي الجامعات، من أجل الولوج لعالم المقاولاتية وكذا ترقية وتشجيع المبادرة المقاولاتية في الوسط الجامعي عن طريق مركز تطوير المقاولاتية.

### المادة 02: تنشيط مركز تطوير المقاولاتية

يهدف تنشيط مركز تطوير المقاولاتية المنشأ على مستوى المؤسسة الجامعية، يعمل الطرفان جنباً إلى جنب وبالتنسيق مع مصالحهما على نحو يضمن التكامل المطلوب، والتحلي التام بروح المسؤولية، والسهر على تنفيذ المهام المسندة لكل طرف وفق ما هو مبين أدناه.

### المادة 03: دور المؤسسة الجامعية في تنشيط مركز تطوير المقاولاتية

يهدف تنشيط مركز تطوير المقاولاتية المفتوح على مستواها، تتكفل المؤسسة الجامعية بما يلي:

- 1- توفير مقر لمركز تطوير المقاولاتية داخل الحرم الجامعي، مع تخصيص فضاء دائم لإستقبال الطلبة الجامعيين وخريجي المؤسسات الجامعية، وكذا مكتب للمرافق والمكونين التابعين للوكالة؛
- 2- توفير الوسائل المادية والبيداغوجية على مستوى مركز تطوير المقاولاتية، اللازمة لتحقيق الأهداف المسطرة، وربطه بشبكة الانترنت؛
- 3- حماية وتأمين الوسائل المملوكة للوكالة والموضوعة تحت تصرف جامعة وهران 2 محمد بن احمد بصفة رسمية لخدمة مركز تطوير المقاولاتية، ومراقبتها وجردها بشكل دوري رفقة أعوان الوكالة، طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- 4- التنسيق الدائم مع المدير الولائي للوكالة عن طريق كل من مدير مركز تطوير المقاولاتية والمرافق الدائم بالمركز؛
- 5- تمكين المدير الولائي للوكالة من تقارير دورية حول نشاط المرافق الدائم والمكونين بمركز تطوير المقاولاتية، لا سيما ما تعلق بالانضباط والمواظبة؛
- 6- إخطار المدير الولائي للوكالة ضمن أجل أدناه ثماني (08) أيام بكل تأكيد أو تعديل للأنشطة المبرمجة على مستوى مركز تطوير المقاولاتية، مع توضيح برنامج كل نشاط ودور الوكالة فيه؛
- 7- إنجاز دليل لمركز تطوير المقاولاتية يعرف به وبمهامه ومخطط عمله، مع إنجاز مطويات بما يضمن الإعلام الواسع بمركز تطوير المقاولاتية، باستعمال كافة قنوات التواصل مع جميع مستويات الطلبة الجامعيين وخريجي المؤسسات الجامعية؛

8- تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات مركز تطوير المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي لجامعة وهران 2  
محمد بن احمد :

9- إشراك الوكالة في الندوات والمؤتمرات التي تنظمها جامعة وهران 2 محمد بن احمد والمتعلقة بالمقاولاتية.

#### المادة 04: دور الوكالة في تنشيط مركز تطوير المقاولاتية

يهدف تنشيط مركز تطوير المقاولاتية، لتكفل الوكالة بما يلي:

1- تتدب بأجر مرافق واحد (01) من عمالها، لفائدة جامعة وهران 2 محمد بن احمد لممارسة مهامه بمركز تطوير المقاولاتية، وذلك بصفة دائمة؛

2- تزويد مركز تطوير المقاولاتية بالمكونين المناسبين لبرامج التكوين المتفق عليها، بناء على طلب مسبق من مدير المركز؛

3- المساهمة في توفير الوسائل المادية في حدود الإمكانيات المتاحة، والمعنوية، لضمان السير الحسن لمركز تطوير المقاولاتية؛

4- إتاحة دليل التعريف بمركز تطوير المقاولاتية على مستوى الوكالة ومركز تطوير المقاولاتية؛

5- تقديم المساعدة والاستشارة للطلبة الجامعيين وخريجي المؤسسات الجامعية من أجل تأسيس مشاريعهم وإقامتها، سواء على مستوى مركز تطوير المقاولاتية أو على مستوى الوكالة؛

6- المساهمة في التأطير الخارجي للطلبة الجامعيين للمؤسسة الجامعية خلال تربصهم على مستوى الوكالة، في إطار إعداد مذكرات التخرج؛

7- إتاحة المعلومات والاحصائيات الخاصة بالوكالة للطلبة والباحثين الجامعيين، دون المساس بالمعلومات ذات الطابع الشخصي و/أو السري أو التي من شأنها المساس بمصالح الوكالة؛

8- عرض نماذج ناجحة لمسيري المؤسسات المصغرة بغية تحفيز وبعث روح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين وخريجي المؤسسات الجامعية، من أجل خلق مؤسستهم المصغرة؛

9- مرافقة وتمويل حاملي المشاريع، على مستوى الوكالة، طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

#### المادة 05: التنسيق المشترك

يعمل الطرفان جنبا الى جنب على التنسيق فيما يخص:

1- تنظيم أيام الاستقبال المخصصة للطلبة وخريجي المؤسسات الجامعية، حاملي أفكار المشاريع مع المرافقين على مستوى مركز تطوير المقاولاتية؛

2- تحضير مستلزمات الدورة التكوينية من أدوات وتقنيات تساعد المكونين على تأدية مهامهم في أحسن الظروف، لا سيما ما تعلق بأدوات العرض، التصميم الداخلي لقاعة التكوين بما يتناسب والأنشطة الجماعية والورشات؛

3- الاتفاق المسبق على خطة إعلامية وترويجية مُشتركة؛

4- ضمان الالتزام والامتثال لمعايير منهجية التكوين، لا سيما تلك المحددة ضمن الدليل المُعتمد من قبل منظمة العمل الدولية؛

5- مراقبة عمليات التكوين على مستوى مركز تطوير المقاولاتية والتوثيق المشترك لذلك، بما يضمن مصداقية شهادات التكوين في المقاولاتية؛

- 6- السهر على تنفيذ البرنامج السنوي المشترك لمختلف الأنشطة، المعد والمُصادق عليه من قبل اللجنة المحلية المشتركة؛
- 7- المشاركة في تقييم حاملي المشاريع الخاضعين للتكوين في المقاولاتية للتحقق من مستوى إستيعابهم؛
- 8- التصديق على شهادات التكوين في المقاولاتية وفق النموذج المرفق؛
- 9- تفعيل دور المحيط الاقتصادي ودعوته لإثراء مختلف البرامج المسطرة وضمن المشاركة الفعالة في مختلف التظاهرات والمبادرات المقاولاتية؛
- 10- تنشيط الأسبوع المقاولاتي الذي تعقد فيه ورشات عمل واجتماعات وطلولات مستديرة ومسابقات وشهادات مع مقاولين محترفين وكذا تنظيم زيارات ميدانية لمؤسسات فاعلة في ميدان المقاولاتية؛
- 11- إدراج أعضاء اللجنة المحلية المشتركة وكذا الإطارات المسيرة والمنشطة لمركز تطوير المقاولاتية ضمن مختلف برامج تبادل الخبرات على المستوى الوطني؛
- 12- المساهمة في كل نشاط يهدف إلى ترقية المقاولاتية وتطويرها ينظمه أحد طرفي الإتفاقية، بشرط إعلام الطرف الآخر بذلك مسبقاً؛
- 13- تسوية أي عارض يطرأ خلال تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية و/أو بمناسبة،
- 14- تقييم نتائج مركز تطوير المقاولاتية عقب كل دورة.

#### المادة 06: كفاءات التنفيذ والمتابعة

بالإضافة الى المتابعة والتنسيق المستمرين لأحكام هذه الاتفاقية، من قبل كل من مدير المؤسسة الجامعية ومدير الوكالة بالولاية، وكذا مدير مركز تطوير المقاولاتية والمرافق الدائم الملحق بالمركز، يتابع الطرفان ويسهران على تنفيذ التعليمات والتوصيات الصادرة عن اللجنة المحلية المشتركة المحدثة بموجب المادة 6 من الاتفاقية المبرمة بين كل من المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، المؤرخة في 08 سبتمبر 2024، المكلفة بتحديد البرامج وبمتابعة تنفيذها على المستوى المحلي.

#### المادة 07: إنشاء اللجنة المحلية المشتركة

تشكل اللجنة المحلية المشتركة من ثلاثة (03) ممثلين عن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بولاية وهران الى جانب ثلاثة (03) ممثلين عن المؤسسة / المؤسسات الجامعية المتواجدة بالاختصاص الإقليمي للوكالة الولائية لولاية وهران

في حال وجود أكثر من مؤسسة جامعية، يتم توزيع المناصب الثلاثة عليها، وفي حال وجود أكثر من ثلاث مؤسسات جامعية يُعين مدير كل مؤسسة جامعية ممثل عن مؤسسته.

يتولى مدير/مدراء المؤسسات الجامعية رفقة مدير الوكالة لولاية وهران تنصيب اللجنة المحلية المشتركة.

#### المادة 08: نشاط اللجنة المحلية المشتركة

تُعد اللجنة المحلية المشتركة نظام داخلي يحدد كيفية سيرها، كما تتولى:

- 1- إعداد مخطط العمل السنوي المشترك لمركز تطوير المقاولاتية من خلال تحديد الأهداف والنتائج المنتظرة وادراج مؤشرات كمية ونوعية تسمح بالتقييم والمتابعة الدقيقة؛

- 2- تحديد برنامج زمني مفصل لكل دورة تكوينية، يحدد بوضوح النشاطات والمهام المطلوبة من كل طرف؛
- 3- وضع ميثاق التزامات لمتابعة وتقييم جودة البرامج التكوينية ومدى تحقيقها للأهداف المرجوة وتطوير نظام تقييم مستمر لبرامج التكوين، يشمل تقييم الأداء من قبل المكونين والمتكونين مع استخدام نتائج التقييم لتحديث وتطوير المناهج والبرامج التكوينية بشكل دوري؛
- 4- وضع آليات لتقييم أداء الأطراف للتعرف على نقاط القوة والضعف من أجل ادخال التعديلات اللازمة؛
- 5- اعداد وتقديم تقارير منتظمة ترسل كل ثلاث 3 أشهر الى طرفي الاتفاقية وكذا اللجنة الوطنية المشتركة؛
- 6- إقتراح الحلول الناجعة الكفيلة بتذليل العقبات ورفع مستوى التكوين بالمركز؛
- 7- إعداد تقرير سنوي ترسله إلى اللجنة الوطنية.

#### المادة 09: معالجة الشكاوى والتزاعات

كل شكوى صادرة عن الطلبة أو خريجي المؤسسات الجامعية تُعالج بالتنسيق بين طرفي الاتفاقية، كما يمكن استشارة اللجنة المحلية المشتركة بخصوص ذلك، مع ضمان حقوق كل الأطراف.

في حال أي نزاع قد يطرأ بين طرفي اتفاقية الحال، أو شكوى لم يتم الفصل فيها من قبل اللجنة المحلية المشتركة، يُرفع الأمر الى اللجنة الوطنية المشتركة لإبداء الرأي.

#### المادة 10: الخصوصية

يلتزم الطرفان بعدم استعمال المعطيات التي تخص الطلبة الجامعيين وخريجي المؤسسات الجامعية وحاملي المشاريع والعاملين بمركز تطوير المقاولاتية، بشكل مباشر أو غير مباشر، أو استعمالها كلها أو جزء منها لأي سبب كان، إلا في إطار تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، وباحترام الأحكام التشريعية والتنظيمية السارية التي تضمن حماية البيانات ذات الطابع الشخصي وسريتها.

#### المادة 11: تحديد قنوات التواصل

يصرح الطرفان باختيار قنوات التواصل الخاصة بهما على النحو الآتي:

قناة التواصل	الوكالة	جامعة وهران 2 محمد بن احمد
العنوان:	02 شارع أغادير باستي وهران	المجمع الجامعي عبد المالك مرتاض، بلقايد، بئر الجير وهران.
البريدي الالكتروني:	Anade.oran.2021@gmail.com	vrr@univ-oran2.dz
الفاكس:	041853328	041734301
الهاتف الثابت:	041853285	041734301
الهاتف المحمول:	0540990068	0662684761
الموقع الالكتروني الرسمي:	http://www.nesda.dz	https://www.univ-oran2.dz

## المادة 12: مدة الاتفاقية

يتم إبرام هذه الاتفاقية لمدة سنة (01) قابلة للتجديد الضمني في حدود خمس (05) سنوات، إلا في حال عبر أحد الطرفين عن إرادته في عدم التجديد، ويكون ذلك كتابيا وبواسطة إشعار بالاستلام، خلال تسعين (90) يوما قبل نهاية الأجل التعاقدية.

## المادة 13: التعديل والفسخ

أي تعديل و/أو تكملة تطراً أثناء تنفيذ هذه الاتفاقية لا بد أن تكون محلّ اتفاق تكميلي موقع حسب الأصول من قبل الطرفين، والذي تكون أحكامه سارية المفعول حتى وإن تعارضت مع هذه الاتفاقية. بإمكان كل طرف من طرفي الإتفاقية اللجوء الى الفسخ، بشرط إخطار الطرف الثاني بموجب إشعار خطي مسبق ضمن أجل أدناه تسعون (90) يوما عن التاريخ المقرر للفسخ.

## المادة 14: الدخول حيز التنفيذ

تمّ إعداد هذه الاتفاقية في أربعة نسخ (04) أصلية، ويسري نفاذها اعتباراً من تاريخ التوقيع.

بوهراڻ 24 SEPT 2024

حزّر..... 24 SEPT 2024

مدير جامعة وهران 2 محمد بن احمد

عن المدير العام للوكالة الوطنية لدعم وتنمية

المقاولاتية

الاستاذ احمد شعلال

المكلف بتسيير الوكالة الولائية لولاية وهران

مدير جامعة وهران 2  
محمد بن احمد  
احمد شعلال



المرفقات:

- مرفق وحيد، يتضمن نموذج شهادة تكوين في المقاولاتية.